

البحوث الإسلامية ردا على الهلالي: الأضحية سنة، ولا تجوز إلا من بهيمة الأنعام



رد الدكتور عبدالله النجار، عضو مجمع البحوث الإسلامية، على فتوى سعد الهلالي، أستاذ الفقه المقارن بجامعة الأزهر، بجواز الأضحية بالطيور.

وقال «النجار»، خلال مداخلة هاتفية ببرنامج «صالة التحرير»، عبر فضائية «صدى البلد»، اليوم الثلاثاء، إن الأضحية سنة، ومن لم يجد ما يضحي به، فليس إلزاماً عليه بأن يضحي، فالأمر مبني على قدرة المضحّي على شراء الأضحية.

وأوضح أن الشرع حدد الأضحية من بهيمة الأنعام (الإبل والبقر والغنم)، وهي التي تحدد بها الأضحية.

وعن فتوى الهلالي بجواز الأضحية بالطيور، قال عضو مجمع البحوث الإسلامية، إن بعض الفقهاء تحدثوا في هذا الشأن، ولكن ليس على أنها الأضحية المعهودة.

وأضاف أن الأضحية لا تكون إلا من بهيمة الأنعام، ولكن «لو أن شخص مش قادر وأراد أن يتشبه ونوى خيراً بأي عمل، سواء كانت هذه الأمور أو غيرها، فالله لا يرد من يتقرب إليه بأي عمل حتى لو من الأمور البسيطة، لكن كشعيرة أو ضحية لأ».

وتابع «النجار»: «الأمر مبني على التوسعة، لا إلزام على إنسان لا يملك ثمن الأضحية، لكن تعظيم الشعيرة وأداء المنسك محدد بهيمة الأنعام».